

قرار الهيئة بخصوص القناة الإذاعية الخاصة أواريس أف.أم

تونس في 03 ديسمبر 2018



ق ر ر

إنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة أحكام الفصل 16 منه،

وعلى كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحدات واستغلال قناة إذاعية خاصة وخاصة أحكام الفصلين 17 و76 منه،

وحيث أسندت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري، إلى السيد "المرزوقي بوطيب" إجازة إحدات واستغلال قناة إذاعية خاصة تحت تسمية "أواريس اف ام" بتاريخ 18 فيفري 2015،

"تتولى الهيئة العليا المستقلة للاتصال وحيث تقتضي أحكام الفصل 16 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 أنّ: السمعي والبصري مراقبة تقيّد منشآت الاتصال السمعي والبصري بمضمون كراسات الشروط وبصفة عامة احترامها للمبادئ والقواعد السلوكية المنطبقة على القطاع"،

كل خرق لمقتضيات النصوص الجاري بها وحيث تقتضي أحكام الفصل 76 من كراس الشروط المذكور أعلاه أنّ: " العمل بما في ذلك قرارات الهيئة والالتزامات الواردة بكراسات الشروط أو باتفاقيات الإجازة أو بملحقها أو برخصة استعمال الترددات يعرّض الحاصل على الإجازة للعقوبات الواردة بالمرسوم عدد 116 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011"،

وحيث وردت على الهيئة بتاريخ 06 سبتمبر 2018 مراسلة من الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي مفادها قطع البث عن إذاعة "أوازييس اف ام" بداية من 13 جويلية 2018 نظرا لعدم خلاص الديون المتخلّدة بذمة الإذاعة بعنوان معالم بث برامج،

وحيث تجاوز انقطاع البث عن الإذاعة تسعين يوما بحلول تاريخ 12 أكتوبر 2018،

وحيث تقتضي أحكام الفصل 17 من كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحدات واستغلال قناة إذاعية خاصة في وفي حالة استمرار الانقطاع أكثر من تسعين يوما يمكن للهيئة إلغاء الاتفاقية بعد فقرته الثانية أنه: "... استدعاء الحاصل على الإجازة وتمكينه من بيان توصل أسباب الانقطاع".

وحيث تم بتاريخ 24 أكتوبر 2018 توجيه الدعوة إلى الممثل القانوني لإذاعة "أوازييس اف ام" للحضور وبيان أسباب استمرار التوقف عن البث وتقديم التوضيحات اللازمة بشأن ذلك، استنادا إلى مقتضيات الفصل 17 فقرة 02 من كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحدات واستغلال قناة إذاعية خاصة،

وحيث بتاريخ 30 أكتوبر 2018 حضر الممثل القانوني للإذاعة مرفوقا بمحاميه الأستاذ "فوزي بن خديم" وأشار وفقا لما تحرر عليه أن استمرار الخلاف بين الشريكين ساهم في تعميق الأزمة صلب الإذاعة وأثر على موازاتها المالية مما انجر عنه تراكم الديون تجاه الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي، كما تمسك الممثل القانوني في ذات الجلسة بصفته صاحب الإجازة بمواصلة استغلالها في إطار شركة جديدة وأكد أن الإشكالات التي تعاني منها الإذاعة خارجة عن نطاقه،

وحيث أن تفاقم الخلافات بين الشريكين في شركة "أوازييس للإنتاج السمعي البصري" المستغلة للإذاعة على مدى سنوات أثار على استمراريتها وديمومتها واستقرار وضعية العاملين فيها،

وحيث ثبت لمجلس الهيئة صعوبة إيجاد حلول توفيقية بينهما بما من شأنه أن يمكّن الإذاعة من استئناف البث وبضمن استمراريتها،

وعليه، تبعا لما سبق بيانه واستنادا إلى أحكام الفصل 16 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلقة بحرية الاتصال السمعي والبصري وإحدات هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري، وأحكام الفصلين 17 فقرة 02 و76 من كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحدات واستغلال قناة إذاعية خاصة،

وبعد التداول، قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ 26 نوفمبر 2018

سحب إجازة إحدات واستغلال القناة الإذاعية الخاصة "أوازييس اف ام"، المسندة إلى السيد "المرزوقي بوطيب" نظرا لانقطاع الإذاعة عن البث لمدة تجاوزت التسعين يوما لعدم خلاص معالم الإرسال المتخلّدة بذمتها لفائدة الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي، وذلك استنادا إلى أحكام الفصلين 17 فقرة 02 و76 من كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحدات واستغلال قناة إذاعية خاصة.

عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

الرئيس

النوري اللجمي